او غير الاعراب مطلقا وكذا في واحد من التذكير والافراد
وضديهما ان كان بدل كل من كل يمنع مانع من التثنية والجمع
لكون احدهما مصدرا او قصد به التفضيل ويخالف في
التعريف والاظهار وضديهما فيبدل المعرفة من مثلها ومن
النكرة والنكرة من مثلها اشترط ان يكون مع الثاني زيادة
بيان كما في ابدال الفعل من مثله ويبدل الظاهر من مثله
ومن المضمر والمضمر من مثله وكذا من الظاهر عند
الجمهور ووافقهم في الشذوذ لكن خالفهم في الاوضح تبعا
لابن مالك ولا يبدل ظاهر من ضمير حاضر بدل كل
الا اذا افاد الاحاطة وتبدل الجملة من مثلها ومن المفرد
قال المص في الجامع ويجوز قطع البدل ويحسن مع
الفصل نحو قوله تعالى بشر من ذلكم النار ويجب ان يقع متعددا
ولم يف به نحو اتقوا الموبقات الشرك والسحر باب
في ذكر حكم الفاظ العدد تذكيرا وتانيثا وهو ما وضع
لكمية احاد الاشياء قاله ابن الحاجب فالواحد عنده عدد
وهو المناسب لقول النحاة ان الواحد والاثنين و
ما وازن فاعلا مجريان على القياس العدد من ثلاثة
الى تسعة جار على خلاف القياس لانه يونث مع المذكر
ويذكر مع المونث ولو مجازيا مفردا كان العدد نحو
ثلاثة رجال وتسع نسوة وسبع ليال وثمانية ايام

او مركبا

بدل

وصف المعرفة لكن ان اتحد اللفظ فابدال النكرة من مثلها صح

اتبع

او مركبا مع العشرة نحو ثلاثة عشر رجلا وتسع عشر
امراة وكذلك العشرة تونث مع المذكر وتذكر مع
المونث ان لم تركب بان كانت مفردة كعشرة رجال
وعشر نسوة فان ركبت جرت على القياس واما نحو
ومن جاء بالحسنة فله عشر امثالها فعلى حذف مضاف
اي عشر حسنات امثالها ولولا هو لقيل عشرة
لان المثل مذكر والمعتبر مع الجمع حال مفرده في التذكير
والتانيث كما في الالفية والتسهيل ومحل ما ذكر اذا
لم يحذف المعدود فان حذف جاز حذف التاء نحو
اربعة اشهر وعشرا وفي الحديث واتبعه بست من
شوال وما دون الثلاثة من واحد واثنين وما
وازن فاعل من الفاظ العدد كثالث ورابع الى عاشر
يجريان على القياس فيذكران مع المذكر ويونثان مع
المونث دائما مفردا كان العدد او مركبا فتقول
في المذكر واحد واثنان والجزء الثالث او الخامس
عشر او السادس والعشرون وفي المونثة واحدة
واثنتان وثلاث والمقالة الرابعة او الخامسة عشر
او السادسة والعشرون ولاسم الفاعل المصوغ
من اثنين فما فوق الى العشرة اربعة احوال اشار
اليها بقوله فيفرد فاعل عن الاضافة فيفيد ح

مع المذكر م

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)